

35 من 571 /شرح بلوغ المرام/الصلاة/صفة الصلاة/صالح

الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس الثالث والخمسون - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه مسلم رضي الله عنه وكان يقول بعد التكبير اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم - 00:00:16

رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة التكبير والقراءة وصراط الذين رب العالمين وكان اذا رفعنا وكان مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:59

وللمسلمين النبي صلى الله عليه وسلم بارك الله فيكم الصادقة صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكتاب وفي اخرى قال صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم في اول لقاء ولا في اخرها. وفي الي مات - 00:01:54

بسم الله الرحمن الرحيم وفي بسم الله الرحمن الرحيم الساعة عشرة رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا بسم الله الرحمن وانه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:29

الله اكبر فقال قل سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ان بعثوا قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الارض - 00:04:41

حزرننا حزننا ففسدا ويقع فقال ابو بكر صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وبعد هذه الاحاديث - 00:05:50

في بيان صفة الصلاة الواردة عن الرسول صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقدم في جلسة ماضية اول الاحاديث الواردة في هذا الباب وانتهينا الى الاحاديث الواردة في الاستفتاح - 00:06:52

وهو الذكر الذي يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم بعد تكبيرة الاحرام وقبل قراءة الفاتحة والاستفتاح سنة في سنن الصلاة ان اتى به فهو اكمل وان تركه فالصلاة صحيحة وقد وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث - 00:07:21

فيها انواع من الاستفتاحات منها انه صلى الله عليه وسلم كان يقول وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض حنيفا وما انا من المشركين ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين - 00:07:56

لا شريك له وبذلك امرت وانا اول المسلمين. وانه صلى الله عليه وسلم كان يقول لبيك وسعديك والخير في يديك والشر ليس اليك وانا بك واليك. وكان ايضا يقول صلى الله عليه وسلم - 00:08:22

ولا سيما في صلاة الليل اذا قام بصلاة الليل فانه يستفتحها بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل فاطر السماوات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون - 00:08:47

اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك. انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم وورد عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب - 00:09:11

اللهم لقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرق وورد ايضا انه كان يقول

سبحانك اللهم وبحمدك تبارك سوء وتعالى جدك ولا اله غيرك - 00:09:32

فكل هذه انواع من انواع الاستفتاح اي نوع جاء به منها فانه سنة ولكن الاخير سبحانك اللهم وبحمدك هذا كان عمر رضي الله عنه يستفتح به ويعلمه الناس فدل على انه ارجح - 00:10:02

سبحانك اللهم وبحمدك تبارك تعالى جدك ولا اله غيرك له دعاء عظيم ومعنى سبحانك اللهم وبحمدك تنزيه لله تسبيح معناه التنزيه تنزيه الله جل وعلا عما لا يليق به وبحمدك - 00:10:33

اي سبحتك بحمدك فانت الذي انت الذي هديتني لهذا وعلمتني فهو ثناء على الله سبحانه وتعالى وشكر لله على هذا التوفيق فلولا توفيقك وهدايتك لم اسبح فهو اعتراف بفضل الله عز وجل - 00:10:59

واعترض بعجز العبد لولا توفيقه سبحانه وتعالى تبارك اسمك اي البركة تنال بذكرك. بركة تنال بذكرك فاذا ذكر اسم الله على شيء انزل الله فيه في البركة من الاكل والشرب كل - 00:11:31

اعمال بني ادم الى ذكر اسم الله عليها في ان يقول بسم الله على الاكل بسم الله في بداية الشرب بسم الله عند الدخول عند الخروج فان الله جل وعلا يبارك له - 00:12:00

هذه الاشياء فهذا معنى قوله تبارك اسمه اي انه لا يذكر على شيء الا ونزلت فيه البركة وتعالى جدك الجدة العظمة العظمة عظمته تعالى اجل عظمته يا الله ولا اله غيرك اي لا معبود بحق - 00:12:21

سواك فهي فهي الفاظ عظيمة تستفتح بها الصلاة فاذا اتى بواحد من هذه الاستفتاحات فانه قد عمل بالسنة وكونه تارة يأتي بنوع وفي المرة الاخرى يأتي بنوع اخر منها من اجل ان يعمل بالجميع احسن - 00:12:53

لكن الغالب هو هذا الاخير سبحانك اللهم وبحمدك تبعته تعالى جدك ولا اله غيرك. هذا هو الغالب وهو المترجح عند اهل العلم ثم يقول بعد الاستفتاح اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اعوذ بالله السميع العليم - 00:13:25

من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه وذلك ايضا من سنن الصلاة الاستعاذة بعد الاستفتاح من سنن الصلاة واعوذ معناها ان تجد واعتصم السميع لاقوال العباد العليم بافعالهم فانه سبحانه وتعالى يسمع - 00:13:51

ما يقولوه ويعلم ما يفعلون لا يخفى عليه شيء فهما اسمان من اسماء الله عظيمات يتضمن ان صفتين من صفاته هما السمع والعلم من الشيطان الشيطان هو المارد من الجن - 00:14:24

وكذلك المارد من الانس كل متمرد عن طاعة الله فانه يسمى شيطانا سواء كان من الجن او كان من من الناس. قال تعالى شياطين الجن والانس يوحي بعضهم الى بعض زخرف القول مروا - 00:14:56

فهناك شياطين من الجن وهناك شياطين من الانس ورأس الشياطين هو ابليس لعنه الله رأس الشياطين هو ابليس لعنه الله والرجيم فعين بمعنى مفعول اي المرجوم المطرود عن رحمة الله عز وجل - 00:15:18

من همزه ولفه ولفه الهمز معناه الشرع والجنون الشرع والجنون هذا لا همز الشيطان لان الشيطان يخبل الانسان في عقله ولفه اللفظ في الشيطان هو هو الكبر الكبر نفخ من الشيطان هو الذي ينفخ الانسان - 00:15:46

ويعظمه في نفسه حتى يرى انه اكبر من غيره وانه افضل من غيره ينفخ فيه الشيطان حتى يستكبر على الناس هذا معنى نفخ نفخ الشيطان اي الكبر ونفسه النفس يقولون الشعر - 00:16:20

الشعر من نفث الشيطان لا سيما شعر الذي فيه هجاء وسباب او فيه غزل ومجون هذا من مما ينفثه الشيطان كما قال تعالى والشعراء يتبعهم الغاوون الشعر اغلبه مذموم الا ما استعمل - 00:16:44

الا ما استعمل في في المباح او استعمل في الدعوة الى الله الرد على المشركين ولهذا قال الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فذكروا الله كثيرا الشعر والشعراء الاصل فيه الذم لكن - 00:17:13

اذا استعمل في مباح او استعمل في امور الدين كانوا مفيدا وقال صلى الله عليه وسلم ان من الشعر لحكمة وقيل المراد بنفسه السحر لان السحر ايضا من نفث الشيطان. لان الساحر ينفث - 00:17:36

ويعقد العقد وينفث فيها كما قال تعالى ومن شر النفاثات يعني الشواهد ومن شر النفاثات في العقد. فنفسه هو الشعر والسحر. وكلاهما مذموم الا ان الشعر قد يكون منه شيء حسن. اما السحر فكله باطل - [00:18:01](#)

كله حرام كله كفر فالاستعاذة بعد الاستفتاح وقبل القراءة مستحبة في اول في اول الصلاة واما في الركعة الثانية والثالثة والرابعة فلا يستعيز فيها. تكفي الاستعاذة في اول في اول ركعة - [00:18:28](#)

ثم يقول بسم الله الرحمن الرحيم وهذه التي وردت فيها الاحاديث واختلفت فيها الاحاديث كما سمعتم بسم الله الرحمن الرحيم مشروعة عند الجميع لكن هل هي مستحبة او واجبة الجمهور على انها مستحبة - [00:18:54](#)

مثل الاستعاذة على انها مستحبة ويسر بها هذا مذهب الجمهور انها مستحبة وانها يسر بها وليست من الفاتحة وانما هي اية مستقلة من القرآن تذكر بين كل سورتين سوى براءة والانفال فهي اية مستقلة - [00:19:24](#)

اية قرآنية مستقلة ليست من الفاتحة ولا غيرها الا في سورة النمل لقوله تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم فهي هنا بعض اية من السورة بعض اية من سورة النمل - [00:19:53](#)

اما غيرها فانها اية مستقلة يؤتى بها بين كل سورتين سوى براءة والانفال ويستحب الاتيان بها في اول في الصلاة بعد الاستفتاح والاستعاذة ولهذا جاء في الاحاديث التي سمعتم - [00:20:13](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم واما بكر وعمر يفتتحون الصلاة الحمد لله رب العالمين فدل على ان البسملة ليست من الفاتحة وانما هي ذكر مستقل لانها لو كانت من الفاتحة لافتتحوا بها الصلاة مع الفاتحة - [00:20:41](#)

فقولهم يبدأون بالحمد لله رب العالمين ولا يكون قبلها بسم الله الرحمن الرحيم دل على انها ليست من الفاتحة وذهب بعض العلماء كالامام الشافعي الى انها من الفاتحة الى انها من الفاتحة - [00:21:09](#)

فلا تصح الصلاة بدونها لانه ترك اية من الفاتحة عنده فعلى هذا لابد من الجهر بها في الجهرية كما يجهر بسورة الفاتحة وتسري في السرية لكن لا تترك هذا مذهب الشافعي وجماعة من اهل العلم لكن الراجح ما ذهب اليه الجمهور - [00:21:32](#)

انها اية مستقلة ليست من الفاتحة ولا غيرها الا في سورة النمل فانها جزء من اية وان الاتيان بها في اول في اول في اول القراءة سنة والجهر بها الاشراق الاسرار بها سنة - [00:22:00](#)

ولا يجهر بها هذا هو الراجح اما من رأى انها من الفاتحة فلا بد من الاتيان بها ولابد من الجهر بها في الصلاة الجهرية ولذلك تجدون الشافعية يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم لان لانهم يرون انها من الفاتحة - [00:22:26](#)

نعم رضي الله عنها وعن عائشة رضي الله عنها قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة التكبير وقراءة الله اللهم يا رب العالمين قراءة يعني يفتتح القراءة. نعم - [00:22:49](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني تكبيرة الاحرام تدعو الصلاة بالتكبير يعني تكبيرة الاحرام وهي ركن من اركان الصلاة لا تصح الصلاة الا بها بل لا تنعقد الصلاة لا تنعقد الا بتكبيرة - [00:23:11](#)

الاحرام فلو دخل في الصلاة من غير تكبير لم تنعقد صلاته وكذلك لو اتى بغير التكبير من انواع الازكار كما لو قال الحمد لله او سبحان الله او قال لا اله الا الله بدل التكبير - [00:23:38](#)

لم تنعقد صلاته ايضا لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفتتح الصلاة بالتكبير. وقال عليه الصلاة والسلام تحريمها التكبير وتحليلها التسليم هذا معنى قول عائشة رضي الله عنها كان رسول الله وكان - [00:23:57](#)

تهديد الاستمرار والمداومة فكان لا يدع التكبير ببداية الصلاة والقراءة يعني يفتتح القراءة والحمد لله رب العالمين. فدل على ان البسملة ليست من الفاتحة ودل على انها يسر بها ولا يجهر بها - [00:24:20](#)

هذا هو كالثابت من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبسولة وهو الذي عليه جمهور اهل العلم وان جهر بها بعض الاحيان فلا بأس ان جهر بها بعض الاحيان - [00:24:46](#)

فلا بأس واما المداومة على الجهر بها فهذا خلاف ما دلت عليها الاحاديث الكثيرة. نعم وقال اذا ركع لم يفقد رأسه ولم يصله. لو كان

صلى الله عليه وسلم اذا ركع - [00:25:11](#)

لم يشخص رأسه في حال الركوع ولم يصوبه يعني لم يرفع رأسه ولم يخفضه بل كان يجعله مستويا حيال ظهره صلى الله عليه وسلم. فدل على ان رفع الرأس في الركوع او خفض الرأس في الركوع بحيث يكون - [00:25:34](#)

غير مساوي غير مساو لظهره انه خلاف السنة ركوع صحيح لكن خلاف السنة والافضل نعم ولكن بين ذلك يعني بين الخضم وبين الرفع يجعل رأسه بين الخفض وبين الرفع حيال ظهره صلى الله عليه وسلم - [00:25:55](#)

نعم وكان اذا رفع وكان مسجد حتى يستوي قائما. وكان اذا رفع من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائما هذا فيه دليل على الاعتدال من الركوع وانه ركن من اركان الصلاة كما سبق - [00:26:21](#)

بحديث المسيء في صلاته فلو رفع من الركوع ثم سجد على طول ولم يعتدل لم تصح صلاته لانه ترك ركنا من اركانها وهو الاعتدال بعد القيام من الركوع تعب وكيف - [00:26:45](#)

الجلوس بين السجدين ركن من اركان الصلاة بحيث يجلس معتدلا ويقول ما ورد رب اغفر لي كما يأتي اما لو انه رفع رفعا سريعا ثم سجد على طول ولم يجلس بين السجدين - [00:27:13](#)

فان صلاته غير صحيحة. لانه ترك ركنا من اركان الصلاة. نعم وكان يقول في كل تحية. وكان صلى الله عليه وسلم يقول في كل ركعتين التحية يعني يقول التحيات لله الصلوات ويأتي يأتي - [00:27:31](#)

آآ التشهد الاول والتشهد الاخير وما يقال فيهما فدل على ان التشهد الاول واجب من واجبات الصلاة واما التشهد الاخير فهو ركن من اركان الصلاة كما يأتي والتحية معناها التعظيم - [00:27:57](#)

التحيات لله معناها جميع التعظيمات لله من الركوع والسجود والذبح وغير ذلك كله مستحق لله عز وجل لا يجوز ان يصرف لمخلوق. الا يجوز ان يركع لمخلوق من باب التحية - [00:28:19](#)

ولا ان ينحنى للمخلوق من باب التحية هذا شرك بالله عز وجل ومن باب اولى لا يجوز السجود للمخلوق. كانوا في الجاهلية يسجدون لملوكلهم. وكذلك المشركون يسجدون لملوكلهم فالسجود لا يجوز الا لله سبحانه وتعالى. الركوع والسجود والانحناء. وجميع ما يعظم به الرب سبحانه وتعالى - [00:28:39](#)

فانه خاص بالله عز وجل نعم وكان وكان منها حكمة الشيطان. وكان هذا كله في حديث عائشة رضي الله عنها وكان اذا جلس للتشهد الاول يفرش اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى - [00:29:08](#)

يعني يجعل القدم على الارض ويرفع العقل. هذا معنى النصر نصب اليمنى بان يجعل قدمها واصابعها على الارض ويرفع عقبه هذا في التشهد الاول وهو ما يسمى بالافتراش وفي التشهد الاخير كما سبق - [00:29:38](#)

كان يتورك عليه الصلاة والسلام بمعنى انه يفرش اليسرى ويخرجها من تحته ويجلس على مقعدته صلى الله عليه وسلم وينصب اليمنى كما سبق ويخرجها من تحت ويجلس على الارض هذا في التشهد الاخير - [00:30:01](#)

وهو ما يسمى بالتوغل وكان ينهى عن عقبة الشيطان نوع من الجلسات في عقبة عقبة الشيطان نوع من انواع الجلسات قالوا معناه ان يجعل بطون قدميه على الارض. ويرفع عقبه - [00:30:21](#)

ويجلس على عقبه يجعل مقعدته على عقبه هذا معنى عقدة الشيطان. ولكن هذا التفسير فيه نظر لانه ورد ان بعض الصحابة يفعلونه بين التشهد الاول يجلس على هذه الصفة في التشهد الاول - [00:30:44](#)

وهم العبادة عبد الله بن عمر وعبدالله بن عباس وعبد الله بن مشهور فكانوا يفعلون هذا. يعني يجلسون بين في التشهد الاول على هذه الصفة يجعل بطون قدميه على الارض ويرفع عقبه ويجلس عليهما - [00:31:06](#)

اليس هذا هو عقبة الشيطان المنهي عنه ولكن عقبة الشيطان على التفسير الثاني وهو ان يجعل مقعدته على الارض ويرفع ركبتيه يرفع ركبتيه ويضع يديه على الارض هذه عقبة الشيطان - [00:31:30](#)

وهي الاطعاء الذي يأتي النهي عنه نهى عن اطعام كايطعاء الكلب ومعروف ان الكلب يجعل مقعدته على الارض ويرفع آآ رجليه الى

اعلى ويجعل يديه على الارض هذا يشبه يشبه - [00:31:51](#)

آأ اطعام الكلب نحن منهيون عن هذا في الصلاة نعم فينها عن فراش الرجل ذراعيه يعني في السجود في السجود سبق انه صلى الله عليه وسلم كان يضع يديه على الارض ويرفع - [00:32:13](#)

ويرفع ذراعيه لا ونهى ان يفتشر لذراعيه على الارض فافتراش السبع الكلب يعني كافتراش الكلب لان الكلب يفرش ذراعيه على الارض وكلبهم باسط ذراعيه للوصل للوسيط هذه عادة الكلاب ونحن منهيون عن التشبه بالحيوانات - [00:32:41](#)

لا سيما في الصلاة الصلاة نهينا عن افتراش كافتراش السبع وعن التفات كالتفات الثعلب وعن اطعاء كاطعاء الكلب وعن نقر كنقر الغراب وعن بروك كبروك البعير. نهينا عن التشبه بالحيوانات. بافعال الصلاة - [00:33:08](#)

وكذلك على وجه العموم الانسان من هي عن التشبه به بالحيوانات حتى في غير الصلاة لا وكان يحكم الصلاة بالتسليم كان صلى الله عليه وسلم كما كان يفتتح الصلاة بالتكبير يعني تكبيرة الاحرام كان - [00:33:39](#)

كان يختمها بالتسليم لان يقول السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله عن يساره فلو انه خرج من الصلاة بدون تسليم ما صحت لان التسليم ركن من اركان الصلاة - [00:34:00](#)

لا يخرج منها الا كما لا يدخلها الا بالتكبير ولا تعتقد الا بالتكبير كذلك لا يخرج منها ولا يتحلل منها الا بالتسليم. فهو ركن من اركان الصلاة لو تركه لم تصح صلاته - [00:34:23](#)

لا وعلى ازدهار فهذه جملة احكام ذكرتها عائشة رضي الله عنها في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ان نقتدي به فيها قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي. ولقوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة - [00:34:43](#)

حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا فهو القدوة صلى الله عليه وسلم هو القدوة لنا في صلاتنا وفي غيرها لا فلا ثبت في الصلاة شيئا لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم ونستحسنه - [00:35:09](#)

ولو فعله من فعله من الناس الا بدليل عن الرسول صلى الله عليه وسلم من قوله او من فعله او تقريره عليه الصلاة والسلام نعم عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان الصلاة واذا - [00:35:31](#)

وهذا من صفات الافعال في الصلاة ما جاء في هذا الحديث من رفع اليدين رفع اليدين في ثلاثة مواضع في حديث ابن عمر هذا عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع - [00:35:52](#)

فالسنة رفع اليدين في هذه المواضع الثلاثة ولو تركه فلا حرج عليه صلاته صحيحة لان هذا سنة وصفة رفع اليدين كما يأتي ان يرفعهما حذو منكبيه بطونهما الى القبلة وطولهما الى القبلة - [00:36:20](#)

واصابها مضمومة بعضها الى بعض حتى يحاذي بهما منكبيه هذا منتهى الرفع وفي الرواية الاخرى الى فروع اذنيه وهذه صفة تارية يرفع يديه الى فروع اذنيه هذه وردت ايضا ومن العلماء من جمع يعني بين الروايتين لانه يفعل هذا الكهرة وهذا كارة - [00:36:49](#)

ومنهم من جمع بينهما بان يقال يكون الكفان حذو المنكبين والاصابع حذو الاذنين تكون الكفان حذو المنكبين والاصابع حذو الاذنين فهذا في جمع بين بين الحديثين هذا منتهى الرفع. واما وقت الرفع - [00:37:20](#)

ومع التكبير او قبله مع التكبير اذا بدأ التكبير يبدأ الرفع واذا انهى التكبير ينهي الرفع او قبل التكبير يرفع اولا ثم يكبر هذا وقت الراحة اما قبل التكبير واما مع التكبير. نعم - [00:37:43](#)

وهذا مذهب الجمهور. ذهب الجمهور الى استحباب ذلك والعمل به لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم والحنفية لا يرون رفع اليدين الا عند تكبيرة الاحرام فقط. اما عند الركوع - [00:38:07](#)

وعند الرفع فانهم لا يرون ذلك ويعتبرونه من العبث يتبعونه من العبث في الصلاة ويحتجون بان ابن عمر ترك بعض الاحيان ورد عنه انه كان لا يرفع يديه لكن على كل حال الحجة فيما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:29](#)

وكان ابن عمر اذا ثبت انه لم يرفع بعض الاحيان فهو يريد رضي الله عنه بيان الجواز واما الرفع ليس بواجب يجوز تركه. فهو اراد ان يبين ان هذا ليس بواجب. وعلى كل حال الحجة فيما رواه عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:38:50](#)

نعم وتوفيق نعم سبقوا هذه الرواية الثانية يعني منتهى الرفع بلا فروع الاذنين بينما حديث ابن عمر الى منكبيحي ومنكبيه فلو فعل هذا تارة وهاي تارة عملا بالحديثين فلا بأس. نعم - [00:39:09](#)

وانوار قال صلى الله على النبي صلى الله عليه وسلم على صدره وائل ذي الحجة رضي الله عنه قال وائل ابن حجر لضم الجيم واسكان اه بضم الحاء واسكان الجيم وفد على النبي صلى الله عليه وسلم وهو من ملوك اه حضرموت - [00:39:47](#)

هو من ملوك حضرموت وفد على النبي صلى الله عليه وسلم واعلن اسلامه وباع النبي صلى الله عليه وسلم وحسن اسلامه رضي الله عنه توفي في خلافة معاوية قال انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم ورآه يضع - [00:40:20](#)

يديه على صدره في حالة القيام في الصلاة وهذا ايضا سنة من سنن الصلاة وهو قبض اليد اليسرى يعني قبض الكف اليسرى بالكف اليمنى ووضعهما على الصدر في حالة القيام بعد تكبيرة - [00:40:41](#)

الاحرام الى الركوع هذا من سنن الصلاة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وبه قال جمهور اهل العلم جمهور اهل العلم يقولون بهذا ومنهم الامام مالك كما في الموطأ - [00:41:03](#)

عملا بهذه السنة الثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم ويروى عن ما لك رحمه الله الارسل وعدم القبض وعمل بهذا اتباعه اصحاب مذهبه ولكن السنة ما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم وقال به جمهور اهل العلم حتى الامام مالك رحمه الله. وبعضهم يقول ان مالك رحمه الله ان مالكا رحمه الله انما - [00:41:22](#)

على يديه لعله اصابته اما انه لا يرى رفع اليدين لا يرى قبض اليدين على الصدر فهو مع الجمهور يرى هذا ولكن هو تركه لسبب خاص به رحمه الله هو انه اصابه علة فصار يرسل يديه - [00:41:50](#)

في اخر الامر نعم. فهو تركه لعذر نعم وعلى كل حال سنة النبي صلى الله عليه وسلم هي التي يجب العمل بها لا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:42:11](#)

وفي ذلك الكتاب في اخرى قال انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم وفي بسم الله الرحمن الرحيم وان هذا الحديث برواياته فيه مسألتان المسألة الاولى - [00:42:40](#)

مسألة قول بسم الله الرحمن الرحيم قبل الفاتحة وبعد الاستعاذة في الركعة الاولى وقول بسم الله الرحمن الرحيم قبل الفاتحة بقية الركعات وهذا سبق الكلام عليه سبق انه سنة ان الاتيان بسم الله الرحمن الرحيم قبل الفاتحة سنة - [00:43:46](#)

عند جمهور اهل العلم وايضا انه لا يجهر بها وانما السنة ان يسر بها الصلاة الجهرية وفي السرية لا يجهر بسم الله الرحمن الرحيم. لان النبي صلى الله عليه وسلم هو ابا بكر وعمر - [00:44:10](#)

كانوا يفتتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين. ولو كانت بسم الله الرحمن الرحيم واجبة لجاءوا بها وهذا المقصود من النفي المقصود من النفي ليس تركها بالكلية. وانما المقصود بالنفي هو عدم الجهر بها. مع الاتيان بها كما تدل عليه - [00:44:27](#)

الاحاديث الاخرى وهو سنة من سنن الصلاة هذه المسألة الاولى خلصنا منها المسألة الثانية قراءة الفاتحة في الصلاة وهذه مسألة عظيمة قراءة الفاتحة في الصلاة او ام القرآن سميت بالفاتحة - [00:44:47](#)

لانهما يفتتح بها المصحف فهي اول سورة في المصحف الشريف فلذلك سميت بالفاتحة واما انها ام القرآن فلاشتمالها على معاني القرآن العظيم. لانهما سورة عظيمة اشتملت على معاني القرآن العظيم. وام الشيخ هو الاصل الذي يرجع اليه الشيء. ام الشيب هو الاصل الذي يرجع - [00:45:13](#)

اليه الشيء فمعاني القرآن كلها ترجع الى الفاتحة لان فيها انواع التوحيد الثلاثة وفيها اثبات اسماء الله وصفاته وفيها اثبات الرسالات وفيها اثبات البعض والنشور مالك يوم الدين ويوم الدين هو يوم البعث والنشور والجزاء والحساب سمي - [00:45:45](#)

للدين لانه الحساب لان الدين معناه الحساب والجزاء. وفيها الرد على جميع الطوائف الظالة لقوله تعالى غير المغضوب عليهم ولا الضالين. هذا فيه رد على جميع الطوائف الضالة من ملل الكفر والبراءة منها - [00:46:17](#)

وهذه معاني القرآن الكريم. القرآن الكريم جاء بذلك جاء باثبات التوحيد واثبات الرسالات واثبات البعض والحساب والجزاء واثبات

والرد على الكفرة والمشركين. القرآن جاء بهذه المعاني. اذا هذه السورة تشتمل على معاني القرآن العظيم - [00:46:40](#)

فلذلك سميت بام القرآن ما هي اعظم سورة في القرآن واعظم اية في القرآن اية الكرسي اعظم اية في القرآن اية الكرسي واعظم سورة في القرآن سورة الفاتحة واطول سورة في القرآن اطول اية - [00:47:05](#)

اطول اية في القرآن اية الدين. يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم لدين هذه الاحاديث تدل على وجوب قراءة الفاتحة بالصلاة وانها لا تصح الا بها. لا صلاة لمن لم يقرأ في فاتحة الكتاب - [00:47:32](#)

لعلكم تقرؤون خلف امامكم؟ قالوا نعم. قال لا تفعلوا. الا بام الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب واحاديث كثيرة في هذا المعنى ووجوب قراءة الفاتحة في الصلاة - [00:48:00](#)

هذا مذهب جماهير اهل العلم مذهب جماهير اهل العلم على انها واجبة في الصلاة اما الحنفية فيرون انها غير واجبة في الصلاة يرون ان الصلاة تصح ولو لم يقرأ بالفاتحة. لقوله تعالى فاقروا ما تيسر منه. اقرأوا ما تيسر - [00:48:19](#)

من القرآن يرون ان قراءة الفاتحة غير واجبة للصلاة فلو صلى ولم يقرأ بها فصلاته صحيحة ثم الذين قالوا بوجوب قراءة الفاتحة الذين قالوا بوجوب قراءة الفاتحة للصلاة وهم الجمهور اختلفوا - [00:48:40](#)

فمنهم من يرى انها تقرأ في الركعة الاولى فقط ولا يلزم ان تقرأ في كل الركعات فلو قرأها في الركعة الاولى كفى لانه يصدق عليه انه قرأ بام القرآن ومنهم من يرى انها واجبة في كل ركعة - [00:49:00](#)

ولكن في حق الامام هو المنفرد اما المأموم فتكفي تكفيه قراءة الامام ومنهم من يرى ان قراءة الفاتحة ان قراءة الفاتحة واجبة على كل مصل سواء كان اماما او مأموما او منفردا. واجبة على كل مصل - [00:49:22](#)

اماما كان او مأموما او منفردا ومنهم من يرى ان قراءة الفاتحة تجب على المأموم في الصلاة السرية ولا تجب عليه في الصلاة الجهرية بل ينصت لقراءة امام هذا حاصل الخلاف في قراءة الفاتحة في الصلاة - [00:49:53](#)

ويتلخص الخلاف في قولين بالقول الاول انها واجبة على كل مصل اماما او مأموما او منفردا لقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب والاصل ان النفي للصحة - [00:50:22](#)

لا للكمال نفي للصحة اي لا صلاة صحيحة هذا هو الاصل وهذا مذهب الامام الشافعي والبخاري والمحدثين يرون وجوبها على كل مصل اماما كان او مأموما او بريدا في صلاة سرية او في صلاة - [00:50:46](#)

جهرية اه وهذا ظاهر الاحاديث فالقول الثاني انها تجب على الامام وعلى المنفرد اما المأموم فانه تكفيه قراءة امامه وهذا قول الحنابلة قول الامام احمد رحمه الله انها تجب على - [00:51:14](#)

الامام والمنفرد اما المأموم فانها تكفيه قراءة امامه في الجهرية وفي السرية. لكن يستحب للمأموم ان يقرأها في سكتات امامه من باب الاستحباب واذا جهر الامام وجب عليه الاستماع لقوله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له - [00:51:43](#)

وانصتوا لعلكم ترحمون ولقوله صلى الله عليه وسلم من كان له امام فقرائته له قراءة وان كان في هذا الحديث مقال. لكن مع الاية وهي قوله تعالى واذا قرأ القرآن فاستمعوا له وانصتوا - [00:52:08](#)

لعلكم ترحمون القول الثالث وهو مذهب الامام مالك الا تجب على المأموم في الصلاة السرية واما في الصلاة الجهرية فانها لا تجب عليه. بل ينصت بقراءة امامه. وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:52:25](#)

اذا فالمذاهب المتحصلة ثلاثة المذاهب التي لها اعتبار ولها قوة ثلاثة المذهب الاول وجوبها مطلقا على كل مصل المذهب الثاني وجوبها على الامام والمنفرد وعدم وجوبها على المأموم هذا مذهب الامام احمد - [00:52:51](#)

المذهب الثالث التفصيل بين الصلاة السرية والصلاة الجهرية. ففي السرية تجب على كل مصل امام ومأموما ومنفردا واما في الجارية فانما تجب على الامام والمنفرد اما المأموم فانه ينصت لقراءة امامه - [00:53:17](#)

وهذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وللإمام البخاري رحمه الله مسلط يسمى جزء القراءة خلف الامام جزء القراءة خلف الامام في هذه المسألة خاصة في قراءة الفاتحة خلف الامام وقد ناقشه في هذا الكتاب شيخ الاسلام ابن تيمية في رسالة مطولة ناقش الامام

في كتابه هذا ورأى كما ذكرت لكم اختار مذهب الامام مالك انها تجب على المأموم في الصلاة السرية دون الصلاة الجارية ومع هذا كله فالمأموم يحصر على قراءة الفاتحة مهما امكنه ذلك خروجاً من الخلاف - 00:54:06

هذا في الصلاة السرية متيسر وفي الصلاة الجهرية غالب الائمة يسكت ويعطي فرصة للمأموم هذا تنتهي المشكلة وان كانت هذه السكتة لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم اما الذي لا يسكت - 00:54:31

وانما يقرأ بعد الفاتحة مباشرة فالمأموم يقرأ في سكتاته لسكتات الامام نعم هذا حاصل ما يدور حول هذه المسألة. نعم وان المجند قال نعم رضي الله تعالى عنه فقال بسم الله الرحمن الرحيم - 00:54:49

المطار حكم القرآن. ويقول كل ما تجد البيوت الله اكبر اللهم سلم والذي نفسي بيده صلاة لرسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ابو هريرة رضي الله عنه صلى بالصحابة - 00:55:20

وجهر بسم الله الرحمن الرحيم. هذا من الادلة على الجهر بسم الله الرحمن الرحيم وقلنا غالب الادلة على عدم الجهر فلو فعله بعض الاحيان لا بأس بذلك نظراً لوروده في مثل هذا الحديث - 00:55:48

وذهب ابو هريرة جهر بها باول صلاته. نعم نعم رضي الله عنه قال قال رسول الله لا الحديث اللي حديث ابي هريرة الاول. نعم هذه مسألة ثانية وهي قل امين - 00:56:08

بعد قراءة الفاتحة للامام والمأموم والامام والمنفرد كل منهم يقول امين بعد قراءة الفاتحة ويجهر بها في الجاهلية يجهر بها في الجهرية ومعنى امين اللهم استجب لان سورة الفاتحة كلها دعاء - 00:56:38

اولها دعاء عبادة وهو الثنى على الله سبحانه وتعالى واخرها دعاء مسألة اهدنا الصراط المستقيم هذا دعاء مسألة فهي تشتمل على نوعي الدعاء دعاء العبادة ودعاء المسألة فاذا قال امين - 00:57:06

فهو يطلب من الله ان يستجيب هذا الدعاء بنوعين فدل على ان الجهر بامين بعد الفاتحة في الصلاة الجهرية انه انه سنة لان ابا هريرة فعله ونسبه الى الرسول صلى الله عليه وسلم وقال اني لاشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:57:28

نعم كذلك هذه مسألة ثالثة فهي تكبيرات الانتقال تكبيرات الانتقال اذا ركع يقول الله اكبر واذا سجد يقول الله اكبر واذا رفع رأسه من السجود يقول الله اكبر هذه تسمى بتكبيرات الانتقال وهي واجب من واجبات الصلاة - 00:57:57

اما تكبيرة الاحرام فهي ركن من اركان الصلاة وتكبيرات الانتقال واجب من واجبات الصلاة نعم والذي نفسي بيده صلى الله عليه وسلم. رواه مسلم هذا فيه اه حرص الصحابة رضي الله عنهم - 00:58:33

على الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة وانهم يحرصون على ان يؤدوها على الصفة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤديها بها ابو هريرة يحلف - 00:58:59

على ذلك لانه شاهد صلاة الرسول صلى الله عليه وسلم وعقلها ورواها نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم هذا كما سبق هذا من ادلة القائلين - 00:59:17

بالجهر بالبسملة وانها من الفاتحة لكن هذا فيه نعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال امين سبق سبق حكم التأمين على الفاتحة وانه من سنن الصلاة للامام والمأموم - 00:59:41

بالصلاة الجهرية وفي الصلاة السرية يسره. نعم. نعم. يسره لكن يسر لا نعم السريع المبطنة فقالت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله - 01:00:13

هذا الحديث فيه بيان ان من عجز عن قراءة الفاتحة فانه يأتي بهذا الذكر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم - 01:01:00

الحديث الاخر فان كان معك قرآن فاقرأ والا فاحمد الله وهله وكبره ثم اركع دل على ان من لا يحسن الفاتحة فانه يأتي بهذا الذكر ودل على ان الصلاة لا تسقط بحال من الاحوال. انها لا تسقط بحال من الاحوال. ولكن الانسان يصلي على حسب - 01:01:26

طاعته فهذا رجل لا يستطيع قراءة الفاتحة وهي ركن من اركان الصلاة ومع هذا لم تسقط عنه الصلاة بل امر ان يأتي بما يستطيع وهو قول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. نعم - [01:01:49](#)

بمعنى وهذه تسمى جلسة الاستراحة وهو انه اذا قام الى الركعة الثانية يستريح قليلا يجلس قليلا واذا قام الى الركعة الرابعة كذلك النبي صلى الله عليه وسلم فعل هذه الجلسة في اخر حياته - [01:02:14](#)

واختلف العلماء رحمهم الله هل فعلها من باب التشريع فتكون سنة او فعلها من باب الحاجة لما ثقل صلى الله عليه وسلم فتكون غير سنة وانما لمن احتاج اليها لم يفعلها من باب التشريع وانما فعلها للحاجة. الجمهور على الاخير على انها للحاجة - [01:02:50](#)

يفعلها من ثقل عن القيام ويحتاج الى الاستراحة يستريح ثم يطوف هذا الذي عليه جمهور اهل العلم وذهب بعضهم الى انها للتشريع فيستحب له ان يجلس للاستراحة وهذا قال به قليل من اهل العلم. الجمهور على الاول - [01:03:17](#)

لا قال الشيخ بعد التشهد الاول وما استشهد عليه ورد في بعض الروايات انه اذا قام من التشهد الاول يرفع يديه كما ترفعها في المواضع الثلاثة ومنو به قال بعض العلماء قال ان مواضع رفع اليدين اربعة - [01:03:37](#)

عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام من ما من التشهد الاول لا وعلى كل حال من فعله فلا حرج نعم لكن لكن المتأكد هو المواضع الثلاثة. نعم - [01:04:02](#)

فوجدت الشيخ الاستفتاح هل هو خطأ ام في القول الهفو ولا الاستفتاء في الصلاة في الفرض وفي النفل وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله اذا قام للتهجد. نعم فضيلة الشيخ - [01:04:22](#)

تكفي الاستعاذة بالركعة الاولى مع الاستفتاح نعم فضيلة الشيخ الثابت رفع السبابة في التشهد الاول والاخير ويرفعها عند ذكر الجلالة اذا مر لفظ الجلالة يرفعه والسبابة اشارة الى التوحيد اما بين السجدين فلا اعلم - [01:04:43](#)

وهذا هو سئلت عنه في الجلسة الماضية واقول لا اعلم دليل دليلا على هذا ولا اعلم من قال به من العلماء ايضا نعم رواه مسلم عليه في الدعاء يقولون لال عمر رضي الله عنه عمل به وعلمه للناس - [01:05:16](#)

بمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي سنة الخلفاء الراشدين هذا الذي رجحه. نعم قلت انه يقول التكبير وكيف يكون الذي لا يسمع اذا رأى منه الامام - [01:05:52](#)

ارفع تكبير هذا الحرام قبل تكبيرة الامام. وخصوصا في تكبيرة الاحرام فقد سبق لا يجوز للمأموم انه يكبر قبل الامام ولا مع الامام. لا يسبقه ولا يوافق فليقوم بعده. قوله صلى الله عليه وسلم انما - [01:06:16](#)

فالى الامام يؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبروا فلو كبر قبل الامام تكبيرة الاحرام لم تنعقد صلاته وكذلك لو كبر مع الامام لم تنعقد صلاة لا بد ان يكون تكبير المأموم بعد تكبير الامام ويرفع يديه مع تكبيره الامام يرفع يديه مع تكبيره والمأموم - [01:06:35](#)

يرفع يديه مع تكبيره نعم ها ايش فيه والتسليم يكون بعد الامام ايضا ما يسلم المأموم لو سلم قبل الامام متعمدا بطلت صلاته ولو لم يتعمد فانه يعود ويسلم بعده. نعم - [01:06:59](#)

فضيلة الشيخ او وارده الصلاة اما في غير الصلاة على كل حال التشبه بالشیطان ممنوع في كل شيء. التشبه بالشیطان ممنوع. في كل شيء. لكن الوارد هنا في الصلاة خاصة. نعم - [01:07:20](#)

قضية تحقيق رضي الله عنها تحية. لماذا لم نستدل التشهد الاول بالافعال السابقة التشهد الاول ليس كالتشهد الاخير. بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قام ونسي التشهد الاول لم يرجع اليه - [01:07:43](#)

ولو كان ركنا لرجع اليه فدل على انه ليس ركنا على وجه اختلافه عن التشهد العقيد لان الرسول صلى الله عليه وسلم لما قام ونسي التشهد الاول لم يرجع اليه - [01:08:13](#)

وانما سجد سجدي السهو نعم فضيلة الشيخ نقول بعد لا يجوز القول السلام عليكم ايها النبي ايها النبي صلى الله عليه وسلم اقول السلام على هذا من التكلف الذي ما انزل الله به من سلطان - [01:08:29](#)

ما زال المسلمون بمختلف العصور وفيهم العلماء وفيهم المحدثون يأتون - [01:08:59](#)